

شراء عملة من بلد آخر عن طريق وسيط/الخميس)41-3-

٤ رمضان ٤٢٠٢ هـ

صلاح الصاوي

احد الناس يقول المقيمين في مصر اشتري ريالات من احد المقيمين في السعودية المقيم في مصر يحول له الفلوس بحساب اهله او كذا ولما ينزل من السعودية ان شاء الله دا لسة بعد فترة - 00:00:01

يأخذ الريالات التي كانوا متفقين عليها وقت لما حول له الفلوس يوصيت هنا بياخذ الفلوس ويحولها للبائع هناك ويسلمها للمشتري لما يبقى ينزل السعودية محظور شرعا اقول له هذه المعاملة - 00:00:25

على هذا النحو لا تصح في بيع العملة لابد من التقادم ويحموا التأخير ده حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه الذي اخرجه مسلم في الصحيح الذهب بالذهب والفضة بالفضة - 00:00:49

والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثل سواء يدا بيد اختلاف هذه الاصناف تبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد طب ما هو المخرج ان يعتبر الذي دفع اولا امانة في يد من استلمه - 00:01:11
ثم تتم المصارفة يوم حضور البدلين على اساس سعر يوم التقادم طيب - 00:01:38